

(تعديلات على شركات التضامن والتوصية البسيطة) بكافة أشكالها  
تشمل (اسم الشركة, غايات الشركة, مركز الشركة)

شركات التضامن والتوصية البسيطة بكافة أشكالها	الفئة/ الفئات المستفيدة من الخدمة
مديرية الإيداعات والتعديلات-قسم التعديل القانوني	المديرية المعنية
<p>1. زيارة البوابة الإلكترونية <a href="http://www.ccd.gov.jo">www.ccd.gov.jo</a></p> <p>2. الموافقات المسبقة اذا لزم الأمر</p> <p>3. تخضع نسبة تملك الشريك غير الاردني لبعض الانشطة الاقتصادية وفقاً لنظام تنظيم استثمارات غير الاردنيين رقم (77) لسنة 2016</p>	شروط الحصول على الخدمة (إن وجدت)
<p>1. نموذج طلب التسجيل المعد من قبل الدائرة</p> <p>2. هوية أحوال مدنية للأردنيين/جواز سفر لغير الأردنيين</p> <p>3. موافقات مسبقة إذا دعت الحاجة</p>	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
<p>-تقديم الطلب عبر البوابة الإلكترونية/<a href="http://www.ccd.gov.jo">www.ccd.gov.jo</a>الخدمات الإلكترونية/خدمات الشركات القائمة/التعديلات والإيداعات القانونية</p> <p>-في حال اعتماد المحاضر والقرارات وقبولها من قبل الموظف ورئيس القسم.</p> <p>-يتم اصدار أمر قبض تلقائياً من النظام وتصبح حالة الطلب بانتظار دفع الرسوم وأن طلبكم بانتظار دفع الرسوم وذلك عن طريق متابعة طلباتكم ويتم اشعاركم إلكترونياً -بقبول المحاضر من خلال قائمة طلباتي على النظام وكذلك من خلال رسالة SMS</p> <p>-يتم الحصول على الشهادة بالتعديلات المقررة بعد ان يظهر عند طلبه مكتمل ويتم زيارة البوابة الإلكترونية للحصول على الشهادة من خلال QR على (<a href="http://portal.ccd.gov.jo">portal.ccd.gov.jo</a>).</p> <p>-يتم في حال تعديل اسم الشركة إعطاء إعلان لمتلقي الخدمة ليعلن في الصحف اليومية لمرة واحدة وعليه إحضار الإعلان في اليوم التالي لاستكمال الإجراءات.</p> <p>-في حال التعديل على الطلب او وجود (نواقص) يتم اعادة الطلب الى مقدمه لغايات تعديله.</p> <p>-في حال رفض الطلب يتم إرسال الطلب الى رئيس القسم لاتخاذ القرار اما بالقبول و تصبح حالة الطلب بانتظار دفع الرسوم و يتم اشعار طالب الخدمة من خلال SMS و في حالة الرفض يتم اشعار طالب الخدمة بالرفض موضحاً أسباب الرفض من خلال SMS.</p>	إجراءات/ خطوات تقديم الخدمة
الجهة مانحة الموافقة	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها (إن وجدت)

القوانين والتشريعات ذات العلاقة	قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته نظام الشركات وتعديلاته رقم 77 لسنة 2008
رسوم الخدمة	شركات التضامن والتوصية البسيطة : 60 ديناراً 75 دينار في حالة عدم تعديل اسم الشركة وإدارتها 85 دينار في حال تعديل اسم الشركة وإدارتها
وقت انجاز الخدمة	- يوم فأكثر في حال تعديل اسم الشركة - يعتمد على وقت إحضار الإعلان والذي يمتد من يوم فأكثر